جمعية ركن الخير
للخدمات الإنسانية
في أبوطلح
ترخيص رقم 1000592100

لائحة صرف المساعدات العينية والنقدية
لجمعية ركن الخير للخدمات الإنسانية

hum.aid@ruknalkhar.org.sa
www.ruknalkhar.org.sa
القصيم _ محافظة أبانات _ أبو طلح
0570606602

جمعية ركن الخير
للخدمات الإنسانية
في أبوطلح
ترخيص رقم 1000592100

تمهيد:

تمثل المساعدات المادية والعينية المقدمة للمستفيدين من خدمات الجمعية للمستفيدين رافدا مهما من روافد الرعاية الاجتماعية التي تقدمها الجمعية ويحتاجها هؤلاء المستفيدون من خلال قنوات متعددة لعل الأهم فيها أسرة المستفيد التي هي النواة للفرد حضانة، وتنشئة ورعاية، وانتماء.

الأهداف:

- صرف مبالغ مالية وعينية تعين المستفيدين وأسرهم سواء كانوا فقراء، أو أرامل، أو مطلقات، أو أيتام، أو ذوي احتياجات خاصة.

- رفع المستوى الاجتماعي والاقتصادي للمستفيد وأسرته.

- مساعدة أسر المستفيدين المحتاجة وحمايتها من العوز وبذل ماء الوجه للآخرين.

- الاهتمام بالأسر المستفيدة المعوزة التي لا تمكنها ظروفها الاجتماعية من طلب المساعدة وذلك بالبحث والتحري عنها وبحث حالتها والتوصية بتقديم المساعدة لها.

- تقديم المساعدة الدائمة للمستفيد وأسرته المحتاجة أو التي لا يوجد لها عائل أو دخل كاف أو يوجد لها عائل، ولكن لا يستطيع إعالتها لتقدمه في السن أو لمرضه أو غير ذلك.

- مساعدة المستفيدين وأسرهم في حالة الكوارث بتقديم المساعدة اللازمة لهم.

- تقديم المساعدة الصحية لمن يحتاجها من مستفيدين الجمعية.

- تقديم المساعدات الموسمية مثل مساعدات رمضان ومساعدات الشتاء والصيف ومساعدات الطلبة والطالبات والعيدين وغيرها من المساعدات والتي تهدف إلى تعزيز الوضع الاقتصادي للأسرة المحتاجة.

- استقبال ما يرد من اهل الخير من انواع المساعدات النقدية والعينية وإيداعها إما في حساب الجمعية او في مستودعاتها، ليتم توزيعها على المحتاجين حسب الضوابط المعمول بها في الجمعية.

أنواع المساعدات:

- إعانات مالية.
- إعانات عينية.

تعريف المستفيدين من خدمات الجمعية:

هو كل محتاج وأسرته سواء كانوا فقراء، أو أرامل، أو مطلقات، أو أيتام، أو ذوي احتياجات خاصة، أو ما يدخل في حكمهم من المحتاجين وتنطبق عليهم شروط هذه اللائحة.

شروط وضوابط المستفيدين من الجمعية:

1. أن يكون سعودي الجنسية حسب الهوية من دفتر العائلة أو الهوية الوطنية، أو مقيم إقامة نظامية.
2. أن يثبت لدى الجمعية إقامة المستفيد في داخل نطاق الجمعية.
3. توفر الشروط الخاصة المطلوبة لكل حالة.
4. توقيع إقرار من المستفيد بصحة ما قدمه من أوراق وفي حال ثبوت خلاف ذلك يتم استرجاع كامل المبالغ أو المساعدات التي صرفت له بغير وجه حق، وفي حال امتثاله لذلك يتم اللجوء الجهات المختصة، ويحذف من قائمة المستفيدين من خدمات الجمعية.

المتطلبات من المستفيدين:

فئة المحتاجين:

1. صورة الهوية الوطنية أو الإقامة.
2. صورة سجل العائلة.

3. إثبات مقر السكن (عقد الايجار - فاتورة الكهرباء).
4. تعاريف للأبناء من المدارس والكليات إن وجد.
5. إثبات مقدار الدخل (تعريف بالراتب أو مقدار التقاعد إن وجد).
6. تعبئة الاستمارة الخاصة بطلب المساعدة.
7. رقم الأيبان البنكي.
8. العنوان الوطني.

فئة الأرامل:

1. اثبات صك إعالة أو ولاية.
2. شهادة وفاة الزوج.
3. صورة سجل العائلة.
4. إثبات مقر السكن (عقد الايجار - فاتورة الكهرباء).
5. تعاريف للأبناء من المدارس والكليات إن وجد.
6. إثبات مقدار الدخل (تعريف بالراتب أو مقدار التقاعد للمتوفي أو الضمان الاجتماعي) إن وجد.
7. رقم الآيبان البنكي.
8. العنوان الوطني.

فئة المطلقات:

1. صورة الهوية الوطنية.
2. صورة صك الطلاق.

3. إثبات مقر السكن (عقد الايجار - فاتورة الكهرباء).
4. تعاريف للأبناء من المدارس والكليات إن وجد.
5. إثبات مقدار الدخل (تعريف بالراتب أو مقدار الضمان الاجتماعي) إن وجد.
6. رقم الآيبان البنكي.
7. العنوان الوطني.

فئة الأيتام:

1. صورة صك الولاية.
2. صورة من صك الوكالة (لوكيله الشرعي).
3. العنوان الوطني.
4. إثبات مقر السكن (عقد الايجار - فاتورة الكهرباء).
5. إثبات مقدار الدخل (تعريف بالراتب أو مقدار الضمان الاجتماعي إن وجد).
6. رقم الآيبان البنكي.

فئة ذوي الاحتياجات الخاصة:

1. صورة الهوية الوطنية.
2. اثبات الحالة بتقرير طبي من جهة صحية معتمدة لدى الجمعية.
3. صورة من بطاقة التأهيل الشامل.
4. العنوان الوطني.
5. إثبات مقر السكن (عقد الايجار - فاتورة الكهرباء).

6. إثبات مقدار الدخل (تعريف بالراتب أو مقدار الضمان الاجتماعي إن وجد).

7. رقم الأيبان البنكي.

برامج المساعدات:

- برنامج الإعاشة الدائمة:

يعتبر برنامج الإعاشة الدائمة من أكبر برامج الجمعية حيث أن المستفيد يستفيد من جميع المساعدات بما فيها المساعدة النقدية كل مدة حسب ما توصي به اللائحة التنفيذية بما ينسجم مع الحالة ونوعيتها وعدد أفرادها.

- برنامج المساعدات الموسمية:

ويأتي هذا البرنامج في المرتبة الثانية بعد برنامج الإعاشة الدائمة حيث أن المستفيد تقدم له جميع المساعدات العينية ماعدا المساعدات النقدية.

- برنامج المساعدات الطارئة:

وهي مساعدات تصرف بشكل طارئ وعاجل وغير قابل للتأجيل إلى مرضى مستفيدين الجمعية وأسرهم المنكوبة أثر نشوب حريق أو كارثة طبيعية كهطول الأمطار الغزيرة وهي من صلاحيات تقرير اللجنة بعد موافقة مجلس إدارة الجمعية عليها (عرض الحالات الطارئة على مجلس الإدارة).

- برنامج المساعدات الطلابية:

يعني هذا البرنامج بمساعدة الطلاب من أبناء المستفيدين من حيث توفير المستلزمات المدرسية من ملبس وحقيبة مدرسية وإفطار مدرسي والسعي لإعفاء الطلاب من أي رسوم دراسية (إن وجدت).

- برنامج المساعدات الصحية:

يعني هذا البرنامج بتوفير العلاج للمرضى ويندرج العلاج المجاني أيضا ضمن هذه المساعدات للمستفيدين على حد سواء وتشمل الأمراض المزمنة كالضغط والسكر وأمراض الكلى، والإعاقة الجسدية والأمراض المزمنة الأخرى، إضافة الى صرف الدواء المجاني وتوفير بعض الأجهزة الطبية لمن يحتاج إليها من المستفيدين ويصعب عليه شراؤها.

- برنامج مساعدات الشتاء والصيف:

يعني هذا البرنامج بتغطية احتياجات المستفيدين وتقديم المعونات الضرورية وتزويد المستفيدين بما يحتاجونه من الأجهزة الكهربائية وغيرها.

- برنامج افطار صائم:

نسعى من خلال هذا البرنامج إلى تقديم وجبات إفطار الصائمين يوميا خلال شهر رمضان المبارك للأسر المسجلة وعابر السبيل.

- برنامج كسوة العيدين:

تسعى الجمعية لرسم البسمة على شفاه المستفيدين وأسرهم وذلك بتوفير مبلغ مالي يصرف في حساب المستفيد حسب احتياجه.

إلغاء ملفات المستفيدين:

أولاً: يلغى ملف المستفيد مؤقتاً في الحالات التالية:

- إذا ثبت أن المستفيد يستفيد من جمعية أخرى.

- إذا ثبت لدى الجمعية أن المعلومات المقدمة لها غير صحيحة مثل الحالة، أو الدخل، أو غير ذلك من استيفاء الشروط العامة أو الخاصة.

- عدم تجديد المعلومات السنوية المطلوبة من المستفيد حسب كل حالة.

ثانياً: يلغى ملف المستفيد كلياً في الحالات التالية:

- إذا ثبت لدى الجمعية وفاة المستفيد.

- إذا ثبت لدى الجمعية أن المستفيد يسكن خارج نطاق الجمعية.

- إذا ثبت للجمعية تلاعب في المعلومات والمستندات المقدمة.

ثالثاً: لمجلس إدارة الجمعية النظر في زيادة أو تخفيض مدة الإلغاء حسب الحالات والظروف.

رفع المساعدات:

إذا قدرت المساعدات للمستفيدين فكانت أقل من الميزانية فيتم معرفة نسبة الزيادة في الميزانية فترفع المساعدة لجميع المستفيدين حسب نسبة الزيادة وإن ارتفعت مساعدة بعضهم عن عشرة آلاف ريال.

خفض المساعدات:

إذا قدرت المساعدات للمستفيدين فكانت أكثر من ميزانية الجمعية فيتم معرفة نسبة النقص في الميزانية فتنقص المساعدة لجميع المستفيدين حسب نسبة النقص وإن قلت المساعدة عن خمسة آلاف ريال.

إقرار المساعدات النقدية وآلية الصرف:

يتم صرف المساعدات النقدية بعد اعتمادها من مجلس الإدارة بناءً على توصيات اللجنة وفق كشوف موضح فيها أسماء المستفيدين ونوع المساعدة والحالة والمبلغ وتصرف للمستفيدين، عن طريق التحويل السريع في حسابات المستفيدين بعد اعتمادها من مجلس الإدارة.

ضوابط عامة:

- استلام الطلب على أي خدمة لا يعني قبوله.

- لا يتم استقبال الطلب إلا بعد اكتمال جميع المستندات.

- لا يتم استقبال الطلب إلا من صاحبه، عدا الأيتام والمرضى والعجزة ويتطلب وجود صك ولاية أو وكالة شرعية.

- الجمعية غير ملزمة بإعادة أوراق المتقدم في حالة عدم قبوله.

تعديل اللائحة:

هذه اللائحة قابلة للتعديل وفق إمكانيات الجمعية وما يستجد من أمور تستوجب ذلك.

لائحة صرف المساعدات العينية والنقدية:

اعتمد مجلس الإدارة في الاجتماع (1) هذه السياسة المنعقد بتاريخ 15/7/1446هـ الموافق 15/1/2025م

